

وحيث إنه طبقا لمقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق موقع بين الأطراف المعنية بتاريخ 29 مارس 2021 :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف عدد 034/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 3 رمضان 1442 (16 أبريل 2021) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 4 رمضان 1442 (17 أبريل 2021) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 7 رمضان 1442 (20 أبريل 2021) :

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال خدمات تسويق منتوج القهوة، لم يبدووا أية ملاحظة حول عملية التركيز الحالية :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 12 من شوال 1442 (24 ماي 2021) :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن اقتناء شركة «Nestlé Maroc sa» للأصل التجاري المتعلق بتسويق منتجات «Nespresso» بالمغرب والمملوك لشركة «Daba Maroc sa»، يشكل تركيزا اقتصاديا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 :

قرار لمجلس المنافسة عدد 49/ق/2021 صادر في 12 من شوال 1442 (24 ماي 2021) المتعلق باقتناء شركة «Nestlé Maroc sa» للأصل التجاري المتعلق بتسويق منتجات «Nespresso» بالمغرب، المملوك لشركة «Distributeurs Automatiques de Boissons et d'Aliments du Maroc SA» والمسماة باختصار شركة «Daba Maroc S.A.».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛ وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 12 من شوال 1442 (24 ماي 2021) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 034/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 19 من شعبان 1442 (2 أبريل 2021)، المتعلق باقتناء شركة «Nestlé Maroc sa» للأصل التجاري المتعلق بتسويق منتجات «Nespresso» بالمغرب، والمملوك لشركة «Daba Maroc sa» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 042/2021 الصادر بتاريخ 23 من شعبان 1442 (6 أبريل 2021) والقاضي بتعيين السيد أنيس إضصالح مقرا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف، وكذا قرار مجلس المنافسة عدد 53/ق/ 2020 المتعلق باقتناء بعض الأصول المملوكة لشركة «Alshaya Morocco sas» من قبل شركة «Nestlé Maroc sa» أن السوقين المعنيين بهذه العملية هما :

- سوق القهوة خارج المنزل والتي تشمل بيع منتوج القهوة بشكل أساسي للفنادق والمطاعم والمقاهي وكذا المستشفيات والمدارس وأماكن العمل ؛

- وسوق القهوة على شكل كبسولات موجهة للمستهلك عبر قناة القهوة داخل المنزل والتي تشمل بيع القهوة مباشرة للمستهلكين والبيع عن طريق الموزعين.

وحيث إن السوق الجغرافية المعنية هي ذات بعد وطني، حيث تميل الشركات الناشطة في قطاع الأغذية إلى تنظيم أنشطتها ضمن إطار وطني نظرا لاختلاف الأذواق والعادات الاستهلاكية وفوارق الأسعار من بلد إلى آخر ؛

وحيث إن عملية التركيز الحالية لن ينتج عنها تداخل أفقي على مستوى السوقين المرجعيين المعنيين، و ذلك لكون حصة سوق الشركة المقتنية في السوقين المعنيين بعد القيام بالعملية لن تعرف أي تغيير، ولكون شركة «Daba Maroc sa» هي نفسها الموزع الحصري لمنتجات «Nespresso» في المغرب، كما أن هذه السوق تعرف تواجد مجموعة من المتنافسين؛

وحيث إن حصة مجموعة «Nestlé» في السوقين المعنيين، تتراوح بين [5-0] % بالنسبة للسوق الوطنية للقهوة خارج المنزل وبين [65-60] % بالنسبة للسوق الوطنية للقهوة في شكل كبسولات والموجهة للمستهلك (القهوة داخل المنزل)؛

وحيث إنه، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تبين على أن هذه العملية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو تكتلي على المنافسة في السوقين المعنيين، قد يكون من شأنه إغلاق هذين السوقين في وجه منافسيهم،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 034 / ع.ت.إ / 2021 بتاريخ 19 من شعبان 1442 (2 أبريل 2021) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء شركة «Nestlé Maroc sa» للأصل التجاري المتعلق بتسويق منتجات «Nespresso» بالمغرب، والمملوك لشركة «Daba Maroc sa».

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، و هما : تجاوز سقفي رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المحقق بالمغرب لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز هما :

- الشركة المقتنية «Nestlé Maroc sa»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي مسجلة بالمحكمة الابتدائية بالجديدة تحت عدد 279، تم إنشاؤها سنة 1985 ومملوكة بنسبة 94.6% من طرف مجموعة «Nestlé» الخاضعة للقانون السويسري والتي تعتبر أكبر شركة لتصنيع وتسويق المواد الغذائية في العالم حيث تمتلك أكثر من 2000 علامة تجارية في 189 دولة، و تنشط بالمغرب عبر تسويق مجموعة متنوعة من المنتجات مثل الحليب المجفف والحليب المكثف وحليب الأطفال والأغذية الصحية، كما تقوم بتسويق مجموعة من منتجات القهوة للاستهلاك داخل أو خارج المنزل ؛

- والشركة المفوطة «Distributeurs Automatiques de Boissons et d'Aliments du Maroc SA» والمسماة باختصار شركة «Daba Maroc S.A»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 140377، تم إنشاؤها سنة 2005 ومملوكة بنسبة 99.99% من طرف مجموعة «Daba» الخاضعة للقانون الإسباني والمتخصصة في توزيع منتوج القهوة في عدة دول وهي المغرب وإسبانيا والجزائر وأندورا. كما أن شركة «Daba Maroc sa» هي الموزع الحصري لمنتجات «Nespresso» في السوق المغربية بمقتضى عقد موقع بتاريخ فاتح يناير 2011، بينها وبين شركة «Nestlé Nespresso SA» الخاضعة للقانون السويسري و التابعة لمجموعة «Nestlé».

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ وكذا التصريحات الكتابية والشفوية لأطراف العملية، فإن مشروع عملية التركيز يندرج في سياق انتهاء مدة سريان عقد التوزيع الحصري المذكور ورغبة مجموعة «Nestlé» التي تعتبر الرائد العالمي في سوق كبسولات القهوة، في تعزيز مكانتها في السوق الوطنية بصفة مباشرة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، وحيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة بتاريخ 12 من شوال 1442 (24 ماي 2021)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة والسيدة جهان بنيوسف والسادة عبد الغني أسنينة وعبد اللطيف المقدم وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

جهان بنيوسف.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.

